

دليل طلب استرداد بالنسبة للعمليات المعفاة وفقاً لأحكام المادة ٥٩ (ق ٧-٣)

المرجع:

- المواد ١٦ و ١٧ و ٥٩ من قانون الضريبة على القيمة المضافة.

الهدف:

إسترداد كامل الضريبة التي اصابته الأصول الثابتة وكامل الضريبة التي اصابته المصاريف الجارية لبعض العمليات المعفاة وفقاً للمادتين ١٦ و ١٧ كما وردت في المادة ٥٩ من قانون الضريبة على القيمة المضافة.

كيفية الحصول على طلب الإسترداد المادة ٥٩:

يحق للمكلفين الذين يقومون بعمليات معفاة من الضريبة وفقاً للمادة ٥٩ من القانون أن يقدموا، بعد نهاية اية فترة ضريبية ، طلب استرجاع الضريبة المدفوعة عن تلك العمليات المعفاة، في حال توفرت الشروط، يتوجب على المكلف أن يتقدم إلى مديرية الضريبة على القيمة المضافة للحصول على الطلب بعد التأكد من نشاطه.

كيفية تقديم طلب استرداد للعمليات المعفاة وفقاً لأحكام المادة ٥٩ (ق ٧-٣)

يتم تقديم الطلب ضمن مهل مرور الزمن بواسطة البريد بحيث يحصل المكلف على الإيصال بالتصريح.

يكون تاريخ الإيداع بالبريد بمثابة تاريخ تقديم طلب الإسترداد.

رقم النموذج : ق ٧-٣

إسم النموذج : طلب إسترداد بالنسبة للعمليات المعفاة وفقاً لأحكام المادة ٥٩ من القانون.

شرح النموذج:

يحتوي طلب الإسترداد بالنسبة للعمليات المعفاة وفقاً لأحكام المادة ٥٩ على ثلاث فقرات:

- ١- **التعريف:** يحدد إسم الشركة/المؤسسة/المهنة، رقم التسجيل، العنوان، الفترة الضريبية، بالإضافة إلى نشاط الشركة/المؤسسة الذي يدون بدقة وإيجاز للتأكد من ان مقدم الطلب يستفيد من حق الاسترداد عملاً بأحكام المادة ٥٩ من القانون.
- ٢- **القسم الأول:** خاص بتفصيل مبالغ الضريبة المطلوب إستردادها.

٣. **القسم الثاني:** خاص بالرصيد المطلوب استرداده

- ٤- **القسم الثالث:** يحدد في هذا القسم إسم الشخص الذي ساهم بتحضير النموذج وصفته ورقم تسجيله في وزارة المالية في حال وجوده بالإضافة إلى عنوانه بالكامل.

إستفسار من قبل وزارة المالية عن مضمون طلب الإسترداد

يدون في هذا القسم، الإسم الكامل والصفة للشخص الذي قام بتعبئة طلب الإسترداد الذي يفيد بصحة المعلومات المدونة من خلال التوقيع وذكر التاريخ.

* **القسم المخصص للإدارة تحت عنوان "خاص بالإدارة" لا تدون أية معلومة داخله.**

القسم الأول: تفصيل مبالغ الضريبة المطلوب استردادها

الإيرادات

• صافي الإيرادات المعفاة دون حق الحسم مع حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ (١١٠):

هي الإيرادات التي لا تفرض الضريبة على القيمة المضافة على سعر بيعها والتي تستفيد من حق الاسترداد عملاً بأحكام المادة ٥٩. يحتسب هذا المبلغ بعد تنزيل المردودات والحسومات. تدون في العامود (١) قيمة المبلغ الإجمالي عن هذه الإيرادات وفي العامود (٢) النسبة من إجمالي الإيرادات.

تحتسب النسبة ١١٠ (٢) باحتساب صافي الإيرادات المعفاة دون حق الحسم مع حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ على مجموع الإيرادات.

$$\frac{(١)١١٠}{(١)١٥٠} = (٢)١١٠$$

• صافي الإيرادات المعفاة دون حق الحسم الأخرى (١٢٠):

هي الإيرادات التي لا تفرض الضريبة على القيمة المضافة على سعر بيعها ، مع عدم إمكانية استرداد الضريبة التي تحملتها وغير المشمولة بأحكام المادة ٥٩ (مثلاً: تجارة السكر، الأرز، الحليب...). تشمل الإيرادات المعفاة دون حق الحسم الأخرى: كالإيرادات المعفاة، مبيع الأصول الثابتة غير الخاضعة وصافي الإيرادات الخارجة عن نطاق الضريبة بالإضافة إلى الفوائد الدائنة وفروقات الصرف الإيجابية واسترداد المؤونات. يحتسب هذا المبلغ بعد تنزيل المردودات والحسومات. تدون في العامود (١) قيمة المبلغ الإجمالي عن هذه الإيرادات وفي العامود (٢) النسبة من إجمالي الإيرادات.

تحتسب النسبة ١٢٠ (٢) باحتساب الإيرادات المعفاة دون حق الحسم الأخرى على مجموع الإيرادات:

$$\frac{(١)١٢٠}{(١)١٥٠} = (٢)١٢٠$$

• صافي الإيرادات التي تتيح حق الحسم (١٣٠):

في حال وجود إيرادات خاضعة يتوجب تقديم تصريح دوري "ق ١-٢" مع طلب الاسترداد. هي قيمة الإيرادات التي تخضع للضريبة على القيمة المضافة بعد تنزيل قيمة الحسم التجاري ومردودات المبيعات منها وتشمل الخانات التالية العائدة للتصريح الدوري (ق ١-٢):

- المبيعات التي تدخل ضمن نشاط الخاضع في لبنان (١٠٠)
- مبالغ ومبيعات خاضعة جرى احتساب ضريبتها مسبقاً لدى المنبع. (١٢٠)

- مبيعات معفاة مع حق الحسم.(١٣٠)
- مبيع أصول ثابتة خاضعة (١٦٠).
- مختلف (١٨٠)

تدون في العامود ١٣٠(١) في طلب الإسترداد قيمة المبلغ الإجمالي عن هذه الايرادات وفي العامود ١٣٠(٢) النسبة من اجمالي الايرادات. تحتسب النسبة ١٣٠(٢) باحتساب قيمة المبالغ والمبيعات الخاضعة على المجموع:

$$\frac{(١)١٣٠}{(١)١٥٠} = (٢)١٣٠$$

مختلف (١٤٠):

هي المبالغ والمبيعات التي لا تدخل ضمن نطاق الخانات السابقة.

المجموع (١٥٠):

هو مجموع الخانات :

$$(١)١٥٠ = (١)١١٠ + (١)١٢٠ + (١)١٣٠ + (١)١٤٠$$

$$(٢)١٥٠ = (٢)١١٠ + (٢)١٢٠ + (٢)١٣٠ + (٢)١٤٠ = ١٠٠\%$$

الأصول الثابتة والمصاريف

الأصول الثابتة

أصول ثابتة متعلقة بالعمليات المعفاة مع حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ (٢١٠):

هي قيمة الأصول الثابتة التي يتم استعمالها فقط من اجل القيام بالأعمال المعفاة من الضريبة وفقاً للمادتين ١٦ و ١٧ والتي تستفيد من حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩.

الضريبة المطلوب استردادها ٢١٠(٥) هي اجمالي الضريبة المدفوعة ٢١٠(٤) * ١٠٠%.

$$(٤)٢١٠ = (٥)٢١٠$$

اصول ثابتة مشتركة مع النشاط الآخر (٢٢٠):

هي قيمة الاصول الثابتة التي يتم استعمالها من اجل القيام بالأعمال المعفاة من الضريبة وفقاً للمادتين ١٦ و ١٧ والتي تستفيد من الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ وفي نفس الوقت من اجل القيام بالأعمال المعفاة الأخرى والأعمال الخاضعة:

يتم احتساب الضريبة المطلوب استردادها ٢٢٠(٥) كما يلي:

نسبة الايرادات المعفاة دون حق الحسم مع حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ من اجمالي الايرادات ١١٠(٢) * اجمالي الضريبة المدفوعة ٢٢٠(٤).

المشتريات والمصاريف الجارية

المشتريات والمصاريف المتعلقة بالعمليات المعفاة مع حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ (٢٣٠):

هي قيمة المصاريف التي يتم استعمالها فقط من اجل القيام بالأعمال المعفاة من الضريبة وفقاً للمادتين ١٦ و ١٧ والتي تستفيد من حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩.

يتم احتساب الضريبة المطلوب استردادها ٢٣٠(٥) كما يلي:

اجمالي الضريبة المدفوعة ٢٣٠(٤) * ١٠٠ %

المشتريات والمصاريف المشتركة مع نشاط آخر (٢٤٠):

هي قيمة المصاريف الجارية التي يتم استعمالها من اجل القيام بالاعمال المعفاة من الضريبة وفقاً للمادتين ١٦ و ١٧ والتي تستفيد من الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ وفي نفس الوقت من اجل القيام بالاعمال المعفاة الاخرى والاعمال الخاضعة : يتم احتساب الضريبة المطلوب استردادها ٢٤٠(٥) كما يلي:

نسبة الايرادات المعفاة دون حق الحسم مع حق الاسترداد وفقاً للمادة ٥٩ من اجمالي المبيعات والاييرادات الخانة ١١٠(٢) * اجمالي الضريبة المدفوعة ٢٤٠(٤) .

المجموع (٢٥٠): هو مجموع الخانات :

$$(٣)٢٤٠ + (٣)٢٣٠ + (٣)٢٢٠ + (٣)٢١٠ = (٣)٢٥٠$$

$$(٤)٢٤٠ + (٤)٢٣٠ + (٤)٢٢٠ + (٤)٢١٠ = (٤)٢٥٠$$

$$(٥)٢٤٠ + (٥)٢٣٠ + (٥)٢٢٠ + (٥)٢١٠ = (٥)٢٥٠$$

القسم الثاني:

الرصيد المطلوب استرداده (٢٦٠):

هو المبلغ المطلوب استرداده خلال هذه الفترة ويساوي مجموع الضريبة المطلوب استردادها وهو ينقل من الخانة ٢٥٠(٥).

المبلغ الذي أجري به مقاصة مع صافي الضريبة المستحقة للدفع: (٢٧٠)

هو المبلغ المنقول من الخانة ٣٥٥ من التصريح الدوري ق ١-٢

الرصيد المطلوب استرداده (٢٨٠):

هو الفرق بين الخانتين (٢٦٠-٢٧٠)

القسم الثالث: إسم الشخص الذي ساهم بتحضير النموذج

يحدد في هذا القسم إسم الشخص الذي ساهم بتحضير النموذج وصفته ورقم تسجيله في وزارة المالية في حال وجوده بالإضافة إلى عنوانه بالكامل.

إستفسار من قبل وزارة المالية عن مضمون طلب الإسترداد

يدون في هذا القسم، الإسم الكامل والصفة وهاتف وفاكس أحد المسؤولين في الشركة/المؤسسة،

* يفيد الشخص الذي قام بتعبئة طلب الإسترداد بصحة المعلومات المدونة مع ذكر صفته، التوقيع والتاريخ.

* يترك القسم المخصص للإدارة تحت عنوان "خاص بالإدارة" ولا تدون أية معلومة داخله.